

## مجلس الإدارة

الدورة 347، جنيف، 13-23 آذار/ مارس 2023

INS

القسم المؤسسي

التاريخ: ٢٢ شباط/ فبراير ٢٠٢٣  
الأصل: إنكليزي

البند السابع من جدول الأعمال

### المقترحات وخارطة الطريق بشأن استعراض الاستراتيجية العالمية المعنية بالسلامة والصحة المهيتين، التي اعتمدها مؤتمر العمل الدولي في دورته ٩١ (٢٠٠٣) وترويج بيئة العمل الآمنة والصحية كمبدأ وحق أساسيين جديدين في العمل

#### غرض الوثيقة

تتضمن هذه الوثيقة، تلبية لطلب مجلس الإدارة في دورته ٣٤٦ (تشرين الأول/ أكتوبر - تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٢٢)، مقترحات وخارطة طريق بشأن استعراض الاستراتيجية العالمية المعنية بالسلامة والصحة المهيتين، التي اعتمدها المؤتمر في دورته ٩١ (٢٠٠٣) وترويج بيئة عمل آمنة وصحية كمبدأ وحق أساسيين جديدين في العمل. ومجلس الإدارة مدعو لتقديم الإرشاد بشأن المقترحات وخارطة الطريق (انظر مشروع القرار في الفقرة ٢٩).

الهدف الاستراتيجي المعني: المبادئ والحقوق الأساسية في العمل.

النتيجة الرئيسية المعنية: النتيجة ٧: حماية مناسبة وفعالة للجميع في العمل.

الانعكاسات السياسية: لا توجد.

الانعكاسات القانونية: لا توجد.

الانعكاسات المالية: لا توجد.

إجراء المتابعة المطلوب: إجراء مشاورات وإعداد وثيقة من أجل تقديمها إلى الدورة ٣٤٩ لمجلس الإدارة (تشرين الأول/ أكتوبر - تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٢٣).

الوحدة مصدر الوثيقة: قسم الإدارة السديدة والهيكل الثلاثي.

الوثائق ذات الصلة: الوثيقة GB.346/INS/PV؛ الوثيقة GB.346/INS/3/3؛ الوثيقة GB.346/INS/17/1؛ الوثيقة GB.343/POL/1(Rev.1)؛ الوثيقة GB.341/PV؛ الوثيقة GB.331/LILS/2؛ الوثيقة GB.331/PV.

## المحتويات ◀

### الصفحة

٥	١- الخلفية والسياق.....
٧	٢- الاتجاهات والتحديات والفرص.....
٩	٣- مقترحات بشأن استعراض الاستراتيجية العالمية المعنية بالسلامة والصحة المهنيين وترويج بيئة العمل الآمنة والصحية باعتبارها من المبادئ والحقوق الأساسية في العمل .....
٩	١-٣ الهدف الاستراتيجي.....
١٠	٢-٣ الإطار الاستراتيجي المقترح.....
١١	٣-٣ الدعائم الاستراتيجية المقترحة.....
١٢	الدعامة ١- تعزيز الإدارة السديدة للسلامة والصحة المهنيين وضمانها بفعالية.....
١٢	الدعامة ٢- تعزيز التنسيق وتوسيع نطاق الالتزام السياسي والاستثمار بشأن السلامة والصحة المهنيين .....
١٢	الدعامة ٣- تصميم نهج بنوي على القياس من أجل إدارة السلامة والصحة المهنيين في مكان العمل.....
١٣	٣-٤ خطة عمل منظمة العمل الدولية المقترحة من أجل ترويج بيئة عمل آمنة وصحية.....
١٣	٤- خارطة الطريق المقترحة.....
١٤	مشروع القرار.....

## ◀ ١ - الخلفية والسياق

١. اعتمد مؤتمر العمل الدولي في دورته ١١٠ في حزيران/يونيه ٢٠٢٢ القرار بشأن إدراج بيئة عمل آمنة وصحية في إطار منظمة العمل الدولية للمبادئ والحقوق الأساسية في العمل. وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٢٢، طلب مجلس الإدارة من المكتب أن يعد وثيقة من أجل تقديمها إلى دورته ٣٤٧ (آذار/مارس ٢٠٢٣) تتضمن مقترحات وخارطة طريق بشأن استعراض الاستراتيجية العالمية المعنية بالسلامة والصحة المهنيين (الاستراتيجية العالمية) التي اعتمدها المؤتمر في دورته ٩١ (٢٠٠٣) وتروج بيئة عمل آمنة وصحية كمبدأً وحق أساسيين جديدين في العمل.
٢. وقد دعت الاستراتيجية العالمية المعتمدة في عام ٢٠٠٣، إلى تهيئة ثقافة وطنية وقائية للسلامة والصحة والحفاظ عليها واعتماد نهج قائم على النظم في إدارة السلامة والصحة المهنيين. وقامت بتحديد خطة عمل منظمة العمل الدولية بشأن تعزيز السلامة والصحة في العمل، اشتملت على ما يلي: "١" الترويج واستثارة الوعي والتوعية؛ "٢" صكوك منظمة العمل الدولية؛ "٣" المساعدة والتعاون في المجال التقني؛ "٤" توليد المعارف وإدارتها ونشرها؛ "٥" التعاون الدولي. وفي فترة السنوات الثلاث التي تلت اعتمادها، اعتمد المؤتمر اتفاقية الإطار الترويجي للسلامة والصحة المهنيين (رقم ١٨٧) والتوصية المرافقة لها رقم (١٩٧)، ٢٠٠٦، داعياً إلى تهيئة ثقافة وطنية وقائية للسلامة والصحة وتعزيز التحسين المتواصل في مجال الوقاية من الإصابات والأمراض والوفيات المهنية.
٣. ومنذ اعتماد الاستراتيجية العالمية، طرأت تطورات هامة أخرى في منظمة العمل الدولية تتعلق بالسلامة والصحة المهنيين وتشمل على ما يلي:
  - (أ) دعت الدراسة الاستقصائية العامة لعام ٢٠٠٩ المتعلقة باتفاقية السلامة والصحة المهنيين، ١٩٨١ (رقم ١٥٥) وتوصية السلامة والصحة المهنيين، ١٩٨١ (رقم ١٦٤) وبروتوكول عام ٢٠٠٢ التابع لاتفاقية السلامة والصحة المهنيين، ١٩٨١، إلى التزام مشترك بتعزيز السلامة والصحة المهنيين وسلطت الضوء على أهمية النهج الذي تدعو إليه الاتفاقيتان رقم ١٥٥ ورقم ١٨٧. وعندما ناقشت اللجنة المعنية بتطبيق المعايير الدراسة الاستقصائية العامة، اعتمدت مجموعة من الاستنتاجات دعت فيها المكتب إلى عدة أمور منها إعداد خطة عمل وتوفير الإرشاد في هذا الصدد.
  - (ب) دعت خطة العمل (٢٠١٠-٢٠١٦) التي اعتمدها مجلس الإدارة في دورته ٣٠٧ (آذار/مارس ٢٠١٠) والتي تهدف إلى توسيع نطاق التصديق على صكوك السلامة والصحة المهنيين (الاتفاقية رقم ١٥٥ وبروتوكولها لعام ٢٠٠٢ والاتفاقية رقم ١٨٧)، منظمة العمل الدولية إلى: تأدية دور ترويجي في استثارة الوعي بجميع العناصر اللازمة لتهيئة ثقافة وقائية للسلامة والصحة المهنيين؛ تعزيز ودعم التصديق على الاتفاقية رقم ١٥٥ وبروتوكولها لعام ٢٠٠٢ والاتفاقية رقم ١٨٧ وتنفيذها؛ الحد من الثغرات في تنفيذ معايير العمل الدولية المصدق عليها؛ دعم الجهود الأخرى الرامية إلى تعزيز النظم الوطنية للسلامة والصحة المهنيين وتحسين ظروف السلامة والصحة المهنيين، بالترافق مع إيلاء اهتمام خاص بالمنشآت الصغيرة والمتوسطة والاقتصاد غير المنظم.
  - (ج) نشرت وحدة التقييم في عام ٢٠١٣ تقييماً مستقلاً لاستراتيجية منظمة العمل الدولية بشأن السلامة والصحة المهنيين، أوصت فيه بأن تسترشد تدخلات منظمة العمل الدولية المتعلقة بالسلامة والصحة المهنيين بالاستراتيجية العالمية وولاية منظمة العمل الدولية المعيارية وبأن يدعو المكتب الشركاء الثلاثيين إلى المشاركة فيها في جميع مراحلها (انظر الإطار ١ أدناه).<sup>٢</sup>

١ ورد تعريف المصطلح في المادة ١(د) من الاتفاقية على أنه مصطلح "يشير إلى ثقافة يكون فيها الحق في بيئة عمل آمنة وصحية محترماً على جميع المستويات وتشارك بموجبها الحكومات وأصحاب العمل والعمال مشاركة نشطة في ضمان بيئة عمل آمنة وصحية من خلال نظام من الحقوق والمسؤوليات والواجبات المحددة، ويمنح فيها مبدأ الوقاية الأولية القصوى".

٢ انظر:

ILO, *Independent Evaluation of the ILO's Strategy on Occupational Safety and Health: Workers and Enterprises Benefit from Improved Safety and Health Conditions at Work*, 2013.

واصل المكتب في السنوات الأخيرة جهوده الرامية إلى تنفيذ الاستراتيجية العالمية مراعيًا التوصيات الواردة في التقييم المستقل لعام ٢٠١٣. وقد أحيط مجلس الإدارة علماً في دورته ٣٤٣ (تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٢١) بأخر المستجدات بشأن برامج وأنشطة وموارد منظمة العمل الدولية المتعلقة بالسلامة والصحة المهنيين في الوثيقة GB.343/POL/1(Rev.1)، التي وفرت معلومات تستند إلى المجالات الرئيسية الخمسة من الاستراتيجية العالمية وناقشت موارد منظمة العمل الدولية المخصصة تحديداً للسلامة والصحة المهنيين.

- (د) أعد البرنامج الرائد بشأن السلامة والصحة المهنية في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥، وأصبح فيما بعد برنامج السلامة والصحة للجميع، ومن ثم أدمج فيه صندوق "الرؤية صفر"، الذي أطلقته مجموعة السبعة في العام نفسه.<sup>٣</sup>
- (هـ) أفضت الدراسة الاستقصائية العامة التي أجريت عام ٢٠١٧ بشأن صكوك السلامة والصحة المهنية فيما يتعلق بالإطار الترويجي والبناء والمناجم والزراعة، إلى اعتماد اللجنة المعنية بتطبيق المعايير وثيقة ختامية تشير إلى الحاجة إلى بذل قدر أكبر بكثير من الجهود بغية مواجهة التحديات الرئيسية المتعلقة بالسلامة والصحة المهنية في هذه القطاعات.
- (و) استناداً إلى توصيات الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير، طلب مجلس الإدارة في دورته ٣٣١ (تشرين الأول/أكتوبر - تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧) من المكتب أن يعد مقترحات من أجل وضع معيار محتمل بشأن المخاطر البيولوجية والأرغونوميات وتوحيد الصكوك المتعلقة بالمخاطر الكيميائية ومراجعة الصكوك المتعلقة بالوقاية من الآلات.<sup>٤</sup>
- (ز) اعتمد المؤتمر في دورته ١٠٨ (٢٠١٩) إعلاناً مؤنوية منظمة العمل الدولية من أجل مستقبل العمل، معلناً فيه أنّ "توفير ظروف عمل آمنة وصحية أمر أساسي لتحقيق العمل اللائق"<sup>٥</sup>؛ كما اعتمد القرار المرفق بإعلان مؤنوية منظمة العمل الدولية من أجل مستقبل العمل، طالباً من مجلس الإدارة "أن ينظر ... في مقترحات من أجل إدراج ظروف العمل الآمنة والصحية في إطار منظمة العمل الدولية للمبادئ والحقوق الأساسية في العمل"<sup>٦</sup>. واعتمد المؤتمر في الدورة نفسها اتفاقية العنف والتحرش، ٢٠١٩ (رقم ١٩٠)، التي تدعو بوضوح الدول الأعضاء إلى أن تضمن أن تكون ظاهرة العنف والتحرش في عالم العمل معالجة في السياسات الوطنية المعنية، على غرار السياسات المتعلقة بالسلامة والصحة المهنية.
- (ح) اعتمد المؤتمر في دورته ١٠٩ (٢٠٢١) النداء العالمي من أجل اتخاذ إجراءات رامية إلى تحقيق انتعاش متمحور حول الإنسان للخروج من أزمة كوفيد-١٩، يكون شاملاً ومستداماً وقادراً على الصمود، الذي يدعو إلى إسناد الأولوية للسلامة والصحة المهنية في السياسات الوطنية والتعاون الإنمائي.
- (ط) اعتمد المؤتمر في دورته ١١٠ في ٢٠٢٢، القرار بشأن إدراج بيئة العمل الآمنة والصحية في إطار منظمة العمل الدولية بشأن المبادئ والحقوق الأساسية في العمل، الذي يعترف بالاتفاقيتين رقم ١٥٥ ورقم ١٨٧ على أنهما اتفاقيتان أساسيتان.
- (ي) قرر مجلس الإدارة في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٢٢ أن يدرج الاتفاقيتين الأساسيتين الجديتين رقم ١٥٥ ورقم ١٨٧ والتوصيتين المرافقتين لهما، ضمن الهدف الاستراتيجي المتعلق بالمبادئ والحقوق الأساسية في العمل لأغراض المناقشات المتكررة، وأن يبقى معايير العمل الدولية الأخرى المتعلقة بالسلامة والصحة المهنية ضمن الهدف الاستراتيجي المتعلق بالحماية الاجتماعية (حماية العمال).

<sup>٣</sup> يسند برنامج السلامة والصحة للجميع الأولوية للبلدان ذات الدخل المنخفض والمتوسط والقطاعات عالية المخاطر والتحديات الجديدة والمتكررة المتعلقة بالسلامة والصحة المهنية والعمال في ظروف هشة. وهي تنطرق إلى احتياجات المنشآت المتوسطة والصغيرة وبالغة الصغر والتحديات الماثلة أمامها، بالإضافة إلى السلامة والصحة المهنية في سلاسل التوريد والإمداد العالمية. وفي السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٢٢، كان أكثر من ١٨٢ مليون عامل في عداد المستفيدين المحتملين من تدخلات البرنامج في البلدان المشاركة فيه وبالبالغ عددها ٢٣ بلداً. وساهم البرنامج في تحسين تنسيق العمل المتعلق بمشاريع التعاون الإنمائي التي تتناول السلامة والصحة المهنية، تلبية لتوصيات التقييم المستقل لعام ٢٠١٣.

<sup>٤</sup> أدرج بند يتعلق بالحماية من المخاطر البيولوجية في جدول أعمال الدورتين ١١٢ و ١١٣ (٢٠٢٤-٢٠٢٥) للمؤتمر (الوثيقة GB.341/PV، الفقرة ٥٠ (ب))، وبند بشأن توحيد المعايير المتعلقة بالمخاطر الكيميائية سواء في جدول أعمال الدورة ١١٤ (٢٠٢٦) والدورة ١١٥ (٢٠٢٧) أو الدورة ١١٥ (٢٠٢٧) والدورة ١١٦ (٢٠٢٨) للمؤتمر (الوثيقة GB.346/INS/PV، الفقرة ٩٢(أ)). وفي إطار متابعة مجلس الإدارة توصيات الفريق العامل الثلاثي المعني بتطبيق المعايير، اعتمد المبادئ التوجيهية بشأن المبادئ العامة لتفتيش العمل في دورته ٣٤٤ (آذار/مارس ٢٠٢٢) والمبادئ التوجيهية التقنية بشأن المخاطر البيولوجية في دورته ٣٤٦ (تشرين الأول/أكتوبر - تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٢٢).

<sup>٥</sup> إعلان مؤنوية منظمة العمل الدولية من أجل مستقبل العمل، الفقرة ثانياً (دال).

<sup>٦</sup> القرار بشأن إعلان مؤنوية منظمة العمل الدولية من أجل مستقبل العمل، الفقرة ١.

## ◀ الإطار ١: التقييم المستقل لاستراتيجية منظمة العمل الدولية بشأن السلامة والصحة المهنية: لمحة عامة

أجرى التقييم دراسة تقييمية للأداء العام للمكتب فيما يتعلق بتنفيذ الاستراتيجية العالمية. ووجد أنه يمكن إدارة التوعية والشرائح بصورة أكثر كفاءة، عن طريق زيادة الوضوح في تحديد الأدوار والعلاقات وتحديد الأولويات وأوجه التآزر بين المنظمات الخارجية ومنظمة العمل الدولية. علاوة على ذلك، أشار التقييم إلى أنه يمكن استخدام الموارد بصورة أكثر فعالية من أجل تعزيز التصديق على معايير العمل الدولية وتنفيذها وأنّ من شأن زيادة الدعم المقدم من المكتب من أجل تعزيز القدرات المحلية على تطبيق معايير العمل الدولية المتعلقة بالسلامة والصحة المهنية أن يتيح تحسين قياس مؤشرات السلامة والصحة المهنية وأن يفضي إلى تحليلات سليمة للوضع. كما وجد التقييم أنه ينبغي تكييف عملية إعداد الوثائق التقنية مع احتياجات الهيئات المكونة كل على حدة، كذلك، أشار إلى أهمية تصميم المشاريع بصورة ابتكارية وإرساء أواصر التعاون مع الشركاء الداخليين من أجل توسيع نطاق التأثير. وأكد التقييم على أهمية التواصل الجيد بين الموظفين في الميدان وفي المقر بغية ضمان ورود المدخلات بصورة منتظمة وإجراء المتابعة في الوقت المناسب.

٤. يتسم موضوع السلامة والصحة المهنية بالأهمية بالنسبة إلى العديد من أهداف التنمية المستدامة الواردة في برنامج التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، بما في ذلك الهدف ٣ (ضمان تمتع الجميع بأنماط عيش صحية وبالرفاهية في جميع الأعمار) والهدف ٨ (تعزيز النمو الاقتصادي المطرد والشامل والمستدام والعمالة الكاملة والمنتجة والعمل اللائق للجميع) والهدف ١٦ (التشجيع على إقامة مجتمعات مسالمة لا يُهمش فيها أحد من أجل تحقيق التنمية المستدامة وإتاحة إمكانية وصول الجميع إلى العدالة وبناء مؤسسات فعالة وخاضعة للمساءلة وشاملة للجميع على جميع المستويات). علاوة على ذلك، تهدف الغاية ٨-٨ على وجه التحديد إلى حماية حقوق العمال وتهيئة بيئات عمل سليمة وأمنة؛ ويقاس المؤشر ٨-٨-١، على وجه الخصوص، الإصابات المهنية المميتة وغير المميتة في كل ١٠٠ ٠٠٠ عامل، مصنفة حسب الجنس ووضع المهاجر.
٥. وتبين هذه الوثيقة الهدف الشامل والمبادئ التوجيهية والدعائم المقترحة من أجل استعراض الاستراتيجية العالمية، ثم توضع في صيغتها النهائية استناداً إلى إرشاد مجلس الإدارة وتقدم مع خطة عمل مقترحة من أجل تنفيذها إلى الدورة ٣٤٩ لمجلس الإدارة (تشرين الأول/ أكتوبر - تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٢٣).

## ◀ ٢- الاتجاهات والتحديات والفرص

٦. تتسم الشواغل التي أثرت عند اعتماد الاستراتيجية العالمية في عام ٢٠٠٣ بأنها لا تزال صحيحة اليوم. وقد أجرت منظمة الصحة العالمية ومنظمة العمل الدولية تقديرات مشتركة بشأن عبء الأمراض والإصابات المرتبطة بالعمل، ركزت على ١٩ عاملاً من عوامل الأخطار المهنية؛ وتشير هذه التقديرات إلى وفاة ١,٨٨ مليون شخص في عام ٢٠١٦ بسبب تعرضهم لعوامل الأخطار المذكورة وحدها، علماً أن الأمراض تسببت في نسبة تزيد على ٨٠ في المائة من الوفيات.<sup>٧</sup>
٧. ويتوزع عبء الوفيات المهنية بصورة متباينة في مختلف أنحاء العالم. إذ يتسم إقليم جنوب شرق آسيا وإقليم غرب المحيط الهادئ بأن معدلات الوفيات فيهما تفوق المعدل العالمي، في حين يتسم إقليم أفريقيا وإقليم الأمريكتين وإقليم أوروبا وإقليم شرق المتوسط في منظمة الصحة العالمية بأن معدلات الوفيات فيها أدنى من المعدلات العالمية.<sup>٨</sup> ويقع نحو حادث مميت واحد من أصل ستة حوادث مميتة مسجلة في العالم في قطاع البناء، فيصل عدد الحوادث المميتة فيه إلى ٦٠ ٠٠٠ حادث في السنة.<sup>٩</sup> وتشير التقديرات إلى أنّ عدد العمال الزراعيين الذين يلقون حتفهم سنوياً في الحوادث يبلغ ٢١٠ ٠٠٠ عامل على الأقل،<sup>١٠</sup> في حين أنّ التسمم الحاد غير المقصود بالمبيدات يسبب وحده وفاة ما يزيد على

<sup>٧</sup> انظر:

WHO and ILO, *WHO/ILO Joint Estimates of the Work-related Burden of Disease and Injury, 2000-2016: Global Monitoring Report*, 2021, 47.

<sup>٨</sup> انظر: WHO and ILO, *WHO/ILO Joint Estimates*, 2021

<sup>٩</sup> انظر:

ILO, *Good Practices and Challenges in Promoting Decent Work in Construction and Infrastructure Projects*, Issues Paper, Sectoral Policies Department, 2015, 22.

<sup>١٠</sup> انظر: ILO, "Agriculture: A Hazardous Work"

١١ ٠٠٠ عامل زراعي سنوياً<sup>١١</sup> ويمثل التعدين واحداً من القطاعات الخطرة الأخرى التي تكون فيها ظروف مكان العمل محفوفة بالمخاطر مثل حالات الانهيار والطمر واستنشاق الغبار والجزيئات الدقيقة والتعرض للمواد الكيميائية الخطرة<sup>١٢</sup>. ولا يخفى على أحد أنّ العمال في الاقتصاد غير المنظم، الذين يمثلون ما يزيد على نصف القوة العاملة العالمية، يواجهون تهديدات أكبر تحق بصحتهم الجسدية والعقلية بسبب غياب الدعم الهيكلي وحماية السلامة والصحة المهنيين. كما أنّ النساء والرجال يتباينون في تعرضهم للمخاطر والأخطار في العمل وفي الآثار الصحية الناجمة عنها نظراً إلى الاختلافات البيولوجية بينهم والفصل بين الجنسين ضمن القطاعات وفيما بينها ونوع الوظائف والأدوار والهيكل الاجتماعي.

٨. وتظل السلامة والصحة المهنيان متأثرتين بمحركات التغيير نفسها التي جرى تحديدها عام ٢٠٠٣، بما فيها آثار الديموغرافيا والتحويلات في العمالة والتغيرات في تنظيم العمل والتباين بين الجنسين وحجم المنشآت وهيكلها والتقدم التكنولوجي، وبالتحديات المستمرة في قطاعات مثل البناء والزراعة والتعدين. كما أنّ الديناميات الجديدة التي تترك انعكاسات على السلامة والصحة المهنيين تؤثر بدورها على مشهد العمل، إذ بات قسم متنامٍ من القوة العاملة العالمية ينخرط في أشكال جديدة من العمالة واتسع نطاق استخدام التكنولوجيا بصورة كبيرة<sup>١٣</sup>. وأصبحت ترتيبات العمل المرنة، مثل العمل عن بعد والعمل المختلط، أكثر شيوعاً في بعض الأقاليم، لا سيما منذ انتشار جائحة كوفيد-١٩<sup>١٤</sup>. وقد تكون ترتيبات العمل المرنة مفيدة بالنسبة إلى صحة العمال الذهنية وتزيد الإنتاجية حيث إنها تمكّن العمال من الموازنة بصورة مثالية بين العمل مدفوع الأجر والالتزامات الشخصية<sup>١٥</sup>. غير أنه قد ينجم عن هذه الترتيبات، إن لم تجر إدارتها بصورة مناسبة، مخاطر إضافية منها المتعلقة بالأرغونوميات والصحة الذهنية.

٩. ويمكن أن يساعد الابتكار التكنولوجي، بما في ذلك استخدام الروبوتات ونظم الذكاء الاصطناعي والأتمتة والخيارات الرقمية الجديدة، في تحسين الوقاية من الإصابات والأمراض المرتبطة بالعمل عن طريق تخفيف الضغط والإجهاد على العمال. وعلى سبيل المثال، يمكن أن تفضي أتمتة المهام التي تتزايد فيها مخاطر إصابة العمال إلى وقوع قدر أقل من الحوادث المهنية. بيد أنّ التطورات التكنولوجية يمكن أن تفرض أيضاً مخاطر جديدة على العمال من حيث السلامة والصحة المهنيين، مثل إثارة شواغل بشأن الأمن الوظيفي وزيادة المراقبة والتتبع عبر الإنترنت، فضلاً عن تهديدات الأمن السيبراني المحدقة بسلامة النظم المؤتمتة.

١٠. ويمثل الأثر العميق الذي خلفته جائحة كوفيد-١٩ على عالم العمل دليلاً دامغاً على أهمية السلامة والصحة المهنيين. فقد كان من شأن الجائحة، وكذلك الأمراض التي تفشت قبلها مثل انفلوانزا الطيور وحمى إيبولا، أن ذكرت العالم بالتهديد الذي تفرضه المخاطر البيولوجية وبال الحاجة إلى وجود نظم للسلامة والصحة المهنيين تكون قادرة على الصمود. وفي الوقت نفسه، تمثل هذه الأحداث المثيرة للاضطراب فرصة نتعلم منها كيف نمنع وقوع أحداث مشابهة في المستقبل ونتجهز لها.

١١. ويخلف تغير المناخ والتدهور البيئي المصاحب له آثاراً عميقة على السلامة والصحة المهنيين، فيزيد من المخاطر أو ينشئ أخرى جديدة. وهو يعرض العمال - لا سيما الذين يعملون في الهواء الطلق مثل عمال البناء والعمال في وظائف مرتبطة بالموارد الطبيعية أو العاملين في بيئات عمل داخلية حارة فضلاً عن العاملين في مواجهة حالات الطوارئ المتعلقة بالكوارث الطبيعية - إلى مخاطر متزايدة نتيجة الظواهر المناخية القاسية على غرار الظروف المتعلقة بالإجهاد الحراري، التي قد تفضي إلى إصابات وأمراض مهنية وانخفاض الإنتاجية إذا لم توضع تدابير الوقاية والحماية المناسبة موضع التنفيذ.

١٢. ولا يزال التعرض للمواد الكيميائية الخطرة، ومنها الملوثات والغبار والأبخرة والأدخنة، يمثل تحدياً عالمياً، حيث يتعرض ما يزيد على مليار عامل لهذه المواد الخطرة كل عام<sup>١٦</sup>. وتمثل الحوادث الصناعية الكبيرة تهديداً يحدق بالعمال

<sup>١١</sup> انظر: ILO, *Exposure to Hazardous Chemicals at Work and Resulting Health Impacts: A Global Review*, 2021, 58

<sup>١٢</sup> انظر:

ILO, *Exposure to Hazardous Chemicals*, 21; between 25 and 33 per cent of artisanal small-scale gold miners suffer from chronic metallic mercury vapour intoxication.

<sup>١٣</sup> انظر:

ILO, *World Employment and Social Outlook 2021: The Role of Digital Labour Platforms in Transforming the World of Work*, 2021.

<sup>١٤</sup> في أوروبا على سبيل المثال، ارتفعت نسبة العمال المنخرطين في العمل عن بعد من ١١ في المائة قبل الجائحة إلى ٤٨ في المائة أثناء الجائحة.

انظر: WHO and ILO, *Healthy and Safe Telework: Technical Brief*, 2021, 1

<sup>١٥</sup> انظر: ILO, *Working Time and Work-Life Balance Around the World*, 2022, 67

<sup>١٦</sup> انظر: ILO, *Exposure to Hazardous Chemicals*, 5

والجمهور والبيئة؛ وما الحوادث التي وقعت مؤخراً، مثل انفجار مستودع كبير من نترات الأمونيوم في مرفأ بيروت عام ٢٠٢٠ وانفجار أحد مصانع النفايات الكيميائية في ليفركوزين في ألمانيا عام ٢٠٢١، سوى أوضح دليل على الحاجة الملحة إلى الوقاية من الحوادث الكبيرة المرتبطة بالمواد الخطرة.

١٣. وباتت الصحة الذهنية في العمل موضوعاً ذا أهمية متزايدة في السنوات الأخيرة. وتشير التقديرات إلى أن نسبة ١٥ في المائة من البالغين الذين هم في سن العمل يعانون من اختلال عقلي، وإلى أن ١٢ مليار يوم عمل يضيع كل عام بسبب القلق والاكتئاب.<sup>١٧</sup> ويمكن أن تفضي أماكن العمل إلى تحسين الصحة الذهنية أو إضعافها لدى جميع الناس، بصرف النظر عما إذا كانوا يعانون من حالة صحية ذهنية. ومن المحتمل أشد الاحتمال أن تعزز بيئات العمل الآمنة والصحية أداء العمل والإنتاجية وأن تحسن الاحتفاظ بالموظفين وتحد من التوتر والنزاعات. وفي المقابل، يمكن أن تؤدي بيئات العمل غير الآمنة وغير الصحية إلى إضعاف الصحة الذهنية، فتؤثر على قدرة الشخص على العمل إن تركزت الأمور على حالها.

١٤. وقد أبرزت لجنة الخبراء المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات مراراً وتكراراً في سياق إشرافها على الاتفاقيتين رقم ١٥٥ ورقم ١٨٧، مواطن العجز الشائعة في السلامة والصحة المهنية لدى الدول الأعضاء في منظمة العمل الدولية، بما في ذلك: مواطن العجز المتكررة المتعلقة بضعف نظم تسجيل أحداث السلامة والصحة المهنية والإخطار بها؛ عدم وجود نطاق لسياسات السلامة والصحة المهنية أو محدوديته أو تقادمه وعدم مشاركة الشركاء الاجتماعيين في صياغة هذه السياسات؛ التغطية المحدودة لخدمات الصحة المهنية؛ الافتقار إلى إدماج مسائل السلامة والصحة المهنية في التعليم والتدريب؛ الحاجة إلى تعزيز نظم تفتيش العمل.

١٥. ويسترعي إدراج بيئة العمل الآمنة والصحية باعتبارها من المبادئ والحقوق الأساسية في العمل، الانتباه إلى طبيعة جميع تلك المبادئ والحقوق التي تعزز بعضها بعضاً. وعلى سبيل المثال، قد تشير انتهاكات السلامة والصحة المهنية إلى احتمال وجود العمل الجبري، في حين يمكن أن تؤدي التدخلات الهادفة إلى معالجة شواغل السلامة والصحة المهنية إلى منع أوضاع العمل من أن تتدهور وتصبح أوضاع عمل جبري. وتدأب السياسات ونهج الامتثال الفعالة المتعلقة بالسلامة والصحة المهنية، على إسناد الأولوية إلى القضاء على العمل الذي يحتمل أن يضر بصحة الأطفال أو سلامتهم أو أخلاقهم؛ ومن شأن ضمان التحاق الأطفال بالمدرسة لا بالعمل أن يدهم إعداداً أفضل لممارسة العمل اللائق عندما يصبحون عمالاً بالغين. وتتسم الحرية النقابية بأنها ضرورية من أجل صياغة السياسات والبرامج الوطنية بشأن السلامة والصحة المهنية صياغة فعالة؛ ويمكن أن يؤدي إدراج بنود السلامة والصحة المهنية في اتفاقات المفاوضات الجماعية إلى المساعدة على تحديد نهج وقائية بعينها في مختلف القطاعات وأماكن العمل تحديداً أفضل وتعزيز مشاركة الشركاء الاجتماعيين في عملية صنع القرار بشأن المسائل المتعلقة بها. والاعتراف بالتنوع أمر حيوي من أجل ضمان سلامة العمال وصحتهم. ونتيجة الاختلافات بين الجنسين على سبيل المثال، قد يتعرض الرجال والنساء لمخاطر جسدية ونفسية متباينة في مكان العمل تتطلب تنفيذ تدابير مراقبة مختلفة. ومن شأن سياسات وبرامج السلامة والصحة المهنية التي تضم احتياجات جميع فئات العمال وتعالج أوجه انعدام المساواة في ممارسات السلامة والصحة المهنية بما يوطد المساواة في الوصول إلى بيئات عمل آمنة وصحية وخدمات السلامة والصحة المهنية والرعاية الصحية، أن تفضي إلى تعزيز العمل اللائق في صفوف جميع العمال. وتتجلى مواطن العجز في السلامة والصحة المهنية بأوضح صورها في الفئات السكانية التي تواجه أوجه قصور في المبادئ والحقوق الأساسية الأخرى في العمل، ومن هنا تبرز الحاجة إلى استراتيجيات متكاملة من أجل معالجتها.

### ٣- مقترحات بشأن استعراض الاستراتيجية العالمية المعنية بالسلامة والصحة المهنية وترويج بيئة العمل الآمنة والصحية باعتبارها من المبادئ والحقوق الأساسية في العمل

#### ١-٣ الهدف الاستراتيجي

١٦. سيمثل استعراض الاستراتيجية العالمية لعام ٢٠٠٣ إعادة تأكيد منظمة العمل الدولية والدول الأعضاء فيها على التزاماتها بحماية صحة العمال وحياتهم، وبالتالي تعزيز العمل اللائق والحماية الاجتماعية تشبهاً مع مقترح المدير العام المتمثل في تأسيس تحالف عالمي من أجل العدالة الاجتماعية.<sup>١٨</sup> ويتمثل هدف الاستراتيجية العالمية المقترحة بشأن السلامة

<sup>١٧</sup> انظر: WHO and ILO, *Mental Health at Work: Policy Brief*, 2022, 3

<sup>١٨</sup> الوثيقة GB.346/INS/17/1

والصحة المهنيين في إنفاذ الحق الأساسي في بيئة عمل آمنة وصحية في جميع أرجاء العالم إنفاذاً تدريجياً والإسهام في نهاية المطاف، في خفض عدد الوفيات والإصابات والأمراض المهنية على المستوى العالمي. بالإضافة إلى ذلك، سيبسعى الاستعراض إلى تحسين قدرة المكتب على مساعدة الهيئات المكونة في إنفاذ الحق والمبدأ الأساسيين الجديدين في العمل وتشجيع الدول الأعضاء في منظمة العمل الدولية على تسريع وتيرة الإجراءات الهادفة إلى مواصلة التحسينات المدخلة على تهيئة ثقافة الوقاية، على النحو المحدد في المادة ١(د) من الاتفاقية رقم ١٨٧.

١٧. ومن المقترح أن تشمل الاستراتيجية العالمية المعنية بالسلامة والصحة المهنيين الفترة ٢٠٢٤-٢٠٣٠، بحيث يسترشد بها طوال هذه الفترة تحديد وتنفيذ نتائج البرنامج والميزانية المتعلقة بالسلامة والصحة المهنيين والمساهمة في نهاية المطاف، في تحقيق أهداف التنمية المستدامة، لا سيما الغايتان ٨-٨ و ٩-٣. ويقترح المكتب إعداد خطة عمل تشمل الفترة نفسها وتتسم بأهداف ونتائج ومؤشرات دقيقة من أجل قياس التقدم المحرز ومستوى النجاح.

## ٢-٣ الإطار الاستراتيجي المقترح

### ◀ لمحة عامة عن الإطار الاستراتيجي المقترح

#### الهدف

إنفاذ الحق الأساسي المتمثل في بيئة عمل آمنة وصحية إنفاذاً تدريجياً في جميع أرجاء العالم والإسهام في نهاية المطاف في خفض عدد الوفيات والإصابات والأمراض المتعلقة بالعمل

#### ١ العامية

تعزيز الإدارة السديدة  
للسلامة والصحة  
المهنيين وضمانها  
بفعالية

#### ٢ العامية

تعزيز التنسيق وتوسيع  
نطاق الالتزام السياسي  
والاستثمار بشأن  
السلامة والصحة  
المهنيين

#### ٣ العامية

تصميم نهج بنوي على  
القياس من أجل إدارة  
السلامة والصحة  
المهنيين في مكان  
العمل

#### خطة العمل

التصديق على معايير العمل الدولية المتعلقة بالسلامة والصحة المهنيين وتنفيذها واستخدام  
صكوك السلامة والصحة المهنيين الأخرى

توليد المعارف ونشرها

الترويج واستنارة الوعي والتوعية

تقديم المساعدة والدعم التقنيين إلى الهيئات المكونة لمنظمة العمل الدولية

التعاون متعدد الأطراف

المبادئ التوجيهية  
معايير العمل الدولية  
الحوار الاجتماعي والمشاركة  
نهج مشحور حول الإنسان وشامل ويراعي قضايا الجنسين  
الوقاية على مدى دورة الحياة بأكملها

١٨. ستضم الاستراتيجية العالمية المعنية بالسلامة والصحة المهنيين ثلاث دعائم يستند إليها تحقيق الهدف الاستراتيجي المتمثل في إنفاذ الحق في بيئة عمل آمنة وصحية إنفاذاً تدريجياً. وستكون الاستراتيجية مبنية على أربعة مبادئ توجيهية متقاطعة فيما بينها، تتمثل غايتها في وضع ولاية منظمة العمل الدولية، لا سيما معايير العمل الدولية والهيكل الثلاثي، على رأس جميع إجراءات منظمة العمل الدولية المتعلقة بالسلامة والصحة المهنيين وزيادة تأثيرها الحاسم على عملية وضع السياسات متعددة الأطراف. وستعتمد الاستراتيجية نهجاً متمحوراً حول الإنسان وشاملاً ومراعياً لقضايا الجنسين وتطبق مبدأ الوقاية على مدى دورة الحياة بأكملها.

### ◀ الإطار ٢: لمحة عامة عن المبادئ التوجيهية

**معايير العمل الدولية.** تستند الاستراتيجية العالمية المعنية بالسلامة والصحة المهنيين وخطة عملها إلى الإطار المعياري لمنظمة العمل الدولية، لا سيما الاتفاقيتان الأساسيتان رقم ١٥٥ ورقم ١٨٧ المتعلقة بالسلامة والصحة المهنيين.

**الحوار الاجتماعي والمشاركة.** ستقرّ الاستراتيجية وخطة عملها بالأهمية الحاسمة التي يتسم بها الهيكل الثلاثي والمشاركة الفعالة من جانب الشركاء الاجتماعيين في الإدارة السديدة للسلامة والصحة المهنيين على المستويات العالمية والوطنية والقطاعية وعلى مستوى مكان العمل.

**نهج شامل قائم على حقوق الإنسان ويراعي قضايا الجنسين.** ينبغي للجهود المبذولة من أجل إنفاذ الحق الأساسي في بيئة عمل آمنة وصحية باعتباره من المبادئ والحقوق الأساسية في العمل، أن تتبع نهجاً متمحوراً حول الإنسان وتراعي الطبيعة المتكافئة والمتعاضدة للسلامة والصحة المهنيين والمجموعة الكاملة من المبادئ والحقوق الأساسية في العمل. وينبغي إدراج احتياجات جميع فئات العمال في عملية إعداد تدابير السلامة والصحة المهنيين وتنفيذها ورصدها، عن طريق تشجيع ودعم مشاركة الفئات المعنية في عملية صنع القرار. وينبغي أن تدرج قضايا الجنسين في عمليات تحليل السياسات والبرامج والتدابير الوقائية وصياغتها ورصدها بغية الحد من أوجه انعدام المساواة في مجال السلامة والصحة المهنيين بين الرجال والنساء، وأن تأخذ في الاعتبار أنّ النساء والرجال مجموعة غير متجانسة ولا يوجد حل "يناسب الجميع".

**الوقاية على مدى دورة الحياة بأكملها.** ينبغي في الوقاية من مخاطر السلامة والصحة المهنيين أن تراعي العمال طوال مراحل دورة حياتهم، بما في ذلك الفترات الانتقالية. وينبغي أن تدرج القضايا المتعلقة بالسلامة والصحة المهنيين في التعليم العام، فضلاً عن التعليم والتدريب التقنيين والمهنيين، قبل الشروع في العمل وفي تصميم الوظائف والوصول إلى العمالة واستراتيجيات المهارات.

١٩. وستستند الاستراتيجية العالمية المعنية بالسلامة والصحة المهنيين إلى الاستراتيجية العالمية لعام ٢٠٠٣ في السياق الجديد الذي تكون فيه بيئة العمل الآمنة والصحية في عداد المبادئ والحقوق الأساسية في العمل، وستتطرق إلى التحديات والفرص الجديدة الناجمة عن ذلك. وبالتالي فإنها ستعزز أوجه التآزر بين السلامة والصحة المهنيين والمبادئ والحقوق الأساسية الأخرى في العمل وستعالج الأولويات الجديدة المتعلقة بالسلامة والصحة المهنيين وستواصل في الوقت ذاته بحث المشاكل المستمرة في السلامة والصحة المهنيين ضمن القطاعات الخطرة عادة مثل الزراعة والبناء والتعدين. وستراعي صياغة الاستراتيجية توصيات التقييم المستقل لعام ٢٠١٣ والملاحظات المتكررة الصادرة عن هيئات الإشراف في منظمة العمل الدولية ومصادر المعلومات الأخرى، مثل استراتيجية برنامج السلامة والصحة للجميع وتوقعات التقييم للفصل الأول من عام ٢٠٢٣ والدروس المستمدة من تنفيذ صندوق "الرؤية صفر" وتقييم استراتيجية المبادئ والحقوق الأساسية في العمل للفترة ٢٠١٧-٢٠٢٣. وستستند الاستراتيجية العالمية المعنية بالسلامة والصحة المهنيين إلى الإرشاد المقدم من مجلس الإدارة والمدخلات الواردة من الهيئات المكونة عن طريق مشاورات موسعة معها.

### ٣-٣ الدعائم الاستراتيجية المقترحة

٢٠. تجسد الدعائم الاستراتيجية المقترحة المبادئ التوجيهية المذكورة أعلاه وسوف تُنفذ عن طريق مجموعة من مجالات العمل التي سيستفاد في تحديدها في خطة عمل. وستدعو الدعامة الأولى إلى تسريع وتيرة الجهود المبذولة من أجل اعتماد أطر الإدارة السديدة بالاستناد إلى الاتفاقيتين رقم ١٥٥ ورقم ١٨٧، لا سيما عمليات صياغة سياسات وبرامج السلامة والصحة المهنيين واستعراضها وتنفيذها وإنشاء نظم وطنية بشأن السلامة والصحة المهنيين بهدف الإحاطة تدريجياً بجميع الأبعاد الصحية الجسدية والذهنية وجميع أماكن العمل والعمال. وستدعو الدعامة الثانية إلى تعميم السلامة والصحة المهنيين في المجالات السياسية المعنية الأخرى، وإلى تعزيز الالتزام والتنسيق والاستثمار من أجل إعداد صكوك الإدارة السديدة المتعلقة بالسلامة والصحة المهنيين والمذكورة ضمن الدعامة الأولى. وستدعو الدعامة الثالثة إلى التوسع في تطبيق نهج بنوي على القياس من أجل إدارة السلامة والصحة المهنيين في مكان العمل، يكون مكيفاً مع المتطلبات المحددة لدى القطاعات والمنشآت وأماكن العمل. ويراعي النهج البنوي جميع مكونات العمل وتفاعلها مع

بعضها البعض ويعتمد تدابير وقائية تستند إلى الترتيب الهرمي للضوابط ويعزز المشاركة الفعالة من جانب العمال. وستكون العلاقة المتداخلة بين السلامة والصحة المهنيين والمبادئ والحقوق الأساسية الأخرى في العمل متقاطعة مع الدعام الثلاث، وستراعي في الوقت ذاته الخصائص التقنية اللازمة من أجل الوقاية الفعالة من الإصابات والأمراض المهنية. ويرد أدناه وصف أكثر تفصيلاً للدعام الاستراتيجية المقترحة.

## الدعامة ١ – تعزيز الإدارة السديدة للسلامة والصحة المهنيين وضمانها بفعالية

٢١. تتمحور الدعامة ١ حول تنفيذ العناصر الرئيسية من أجل الإدارة السديدة الجيدة للسلامة والصحة المهنيين على النحو الذي حددته الاتفاقيتان رقم ١٥٥ ورقم ١٨٧، لا سيما عن طريق صياغة وتنفيذ وإجراء استعراض مرحلي للسياسات والبرامج الوطنية المتسقة والشاملة المتعلقة بالسلامة والصحة المهنيين وإنشاء نظم وطنية بشأن السلامة والصحة المهنيين تشتمل على جميع العناصر المدرجة ضمن المادة ٤ من الاتفاقية رقم ١٨٧. وستدعم هذه الدعامة التصديق الشامل على الاتفاقيتين الأساسيتين المتعلقةتين بالسلامة والصحة المهنيين وتنفيذهما باعتبار ذلك من الأولويات، وتعزز وتدعم في الوقت ذاته الجهود الرامية إلى زيادة التصديق على معايير العمل الدولية الأخرى المتعلقة بالسلامة والصحة المهنيين تمثيلاً مع القرارات السابقة الصادرة عن المؤتمر ومجلس الإدارة، باعتبار ذلك أيضاً جزءاً من متابعة توصيات الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير.<sup>١٩</sup> وستشجع إرساء ثقافة وطنية وقائية للسلامة والصحة المهنيين وتطبيقها، عن طريق المشاركة الفعالة من جانب الحكومات وأصحاب العمل والعمال في نظام محدد من الحقوق والمسؤوليات والواجبات في مجال السلامة والصحة المهنيين. كما ستدعم هذه الدعامة زيادة المساعدة من أجل إدخال التحسينات على الإدارة السديدة للسلامة والصحة المهنيين عن طريق منتجات معرفية وأدوات تقنية جديدة ونشر المعلومات عن الممارسة المقارنة وبناء القدرات. وستعمل الاستراتيجية بصورة تدريجية على تعزيز التغطية الشاملة للنظم الوطنية للسلامة والصحة المهنيين وجاهزيتها وقدرتها على الصمود عن طريق اعتماد قوانين ولوائح وطنية أو تكييف القائمة منها وتوفير خدمات استشارية فعالة وإنفاذها عن طريق تفتيش العمل. بالإضافة إلى ذلك، ستعزز إنشاء مؤسسات وهيئات السلامة والصحة المهنيين و/أو تقويتها، بما في ذلك: الهيئات أو اللجان الوطنية الثلاثية المتخصصة ومعاهد السلامة والصحة المهنيين وهيئات تفتيش العمل؛ توافر وجودة البيانات المتعلقة بالحوادث والأمراض المهنية؛ التوسع التدريجي في تغطية الخدمات الصحية المهنية.

## الدعامة ٢ – تعزيز التنسيق وتوسيع نطاق الالتزام السياسي والاستثمار بشأن السلامة والصحة المهنيين

٢٢. تهدف الدعامة ٢ إلى تعزيز الالتزام السياسي والاستثمار وتنسيق السياسات بشأن السلامة والصحة المهنيين على المستوى الوطني ومتعدد الأطراف. وسيطلب تحقيق هذا المسعى الارتقاء بالجهود الرامية إلى التوعية واستئارة الوعي، كما سيطلب أن تؤدي منظمة العمل الدولية دوراً مؤثراً أكبر في النظام متعدد الأطراف بالنسبة إلى وكالات الأمم المتحدة الأخرى والمؤسسات المالية الدولية والإقليمية والمنصات العالمية والإقليمية. وبالتالي، سيتعين على منظمة العمل الدولية تجديد دورها بصفقتها منظمة قادرة على أن تجمع وتسهل الالتزامات والإجراءات المشتركة وتحسن تقاسم المعلومات بين المؤسسات والمنصات الدولية والإقليمية والوطنية، بهدف وضع الهيكل الثلاثي والحوار الاجتماعي في صميم الحوارات السياسية. وغرض هذه الدعامة هو توسيع نطاق التعاون بين مؤسسات السلامة والصحة المهنيين والسلطات والهيئات الأخرى بغية تشجيع تعميم السلامة والصحة المهنيين في السياسات والتدخلات الوطنية والإقليمية والدولية التي قد تؤثر على السلامة والصحة المهنيين أو تتأثر بها، بما فيها السياسات والتدخلات المتعلقة بالمبادئ والحقوق الأساسية في العمل والحماية الاجتماعية وإضفاء السمة المنظمة وسوق العمل النشطة والمهارات وتغيير المناخ والاستثمار والتنمية الوطنية. وسيكون من المطلوب إعداد منتجات وأدوات معرفية جديدة بشأن القيمة الاجتماعية والاقتصادية التي تحملها السلامة والصحة المهنيين، بهدف تحقيق هذا الغرض وإعداد آليات تمويل مستدامة بغية ضمان توفر الموارد اللازمة لتنفيذ سياسات وبرامج السلامة والصحة المهنيين تنفيذاً فعالاً.

## الدعامة ٣ – تصميم نهج بنوي على القياس من أجل إدارة السلامة والصحة المهنيين في مكان العمل

٢٣. تركز الدعامة ٣ على تدخلات مكان العمل بغية ضمان الوقاية الفعالة من الوفيات والإصابات والأمراض المهنية وتعزيز الرفاه عن طريق نظم محكمة لإدارة السلامة والصحة المهنيين في مكان العمل ومكيفة مع المتطلبات المحددة لدى القطاعات والمنشآت. وسيكون من الضروري إعداد أدوات جديدة وتقديم المساعدة بشأن إدارة المخاطر بما يراعي احتياجات الهيئات المكونة لمنظمة العمل الدولية. وستبذل جهود محددة من أجل التجاوب مع واقع المنشآت الصغيرة وبالغة الصغر. وتتسم هذه الدعامة بأنها موجهة نحو توعية الهيئات المكونة ومساعدتها في استخدام وتنفيذ المبادئ

التوجيهية بشأن نظم إدارة السلامة والصحة المهنية الصادرة عن منظمة العمل الدولية<sup>٢٠</sup> وغيرها من المبادئ التوجيهية التي أصدرتها منظمة العمل الدولية بشأن السلامة والصحة المهنية ومدونات الممارسات.

### ٤-٣ خطة عمل منظمة العمل الدولية المقترحة من أجل ترويج بيئة عمل آمنة وصحية

٢٤. سيجري تنفيذ الاستراتيجية عن طريق خطة عمل تشمل الفترة ٢٠٢٤-٢٠٣٠. وستحدد خطة العمل الأولويات الإقليمية والمواضيعية تمثيلاً مع الاستراتيجية وستحافظ على مجالات العمل الرئيسية المحددة عام ٢٠٠٣، بتكييفها مع السياق الجديد المبين أدناه، فضلاً عن تحديد مجموعة دقيقة إضافية من الأهداف والنتائج والمؤشرات.

(أ) **التصديق على معايير العمل الدولية المتعلقة بالسلامة والصحة المهنية وتطبيقها.** سيتضمن مجال العمل هذا: تعزيز التصديق على اتفاقيات السلامة والصحة المهنية وتنفيذها، لا سيما الاتفاقيتان رقم ١٥٥ ورقم ١٨٧؛ تحديث الإطار المعياري لمنظمة العمل الدولية تعقياً على توصيات الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير؛ إعداد إرشادات جديدة تكون على هيئة مدونات ممارسات ومبادئ توجيهية، والترويج لها وتقديم الدعم إلى الهيئات المكونة لمنظمة العمل الدولية في تنفيذها.

(ب) **توليد المعارف ونشرها.** سينطوي مجال العمل هذا على البحوث وتوليد البيانات والإحصاءات وتحليلها وتحديد الممارسات الجيدة ونشرها. وسيجري تحديث وتوسيع قواعد بيانات السلامة والصحة المهنية المتعلقة بالتشريع والمواصفات والسياسات والمؤسسات المتعلقة بالسلامة والصحة المهنية. وسيولى اهتمام خاص للدور التكافلي والتعاضدي الذي تؤديه السلامة والصحة المهنية وغيرهما من المبادئ والحقوق الأساسية في العمل والخصائص القطاعية والسمة غير المنظمة ونظم التسجيل والإبلاغ والتقييمات والأدلة عن جدوى السلامة والصحة المهنية.

(ج) **الترويج واستثارة الوعي والتوعية.** سيشتمل مجال العمل هذا على حملة اليوم العالمي للسلامة والصحة المهنية والمؤتمر العالمي بشأن السلامة والصحة في العمل وتنظيم مننديات إقليمية ووطنية وتحسين استخدام وسائل التواصل الاجتماعي. وستستهدف التوعية طائفة واسعة من أصحاب المصلحة، بمن فيهم المسؤولون عن صياغة وتنفيذ السياسات المؤثرة على السلامة والصحة المهنية.

(د) **تقديم المساعدة التقنية والدعم إلى الهيئات المكونة لمنظمة العمل الدولية.** سيتضمن مجال العمل هذا بناء قدرات الهيئات المكونة على صياغة السياسات والبرامج وتنفيذها وإعداد نظم ووطنية وتعزيزها ومعالجة مخاطر مهنية محددة وقطاعات خطيرة ومخاطر جديدة، فضلاً عن إعداد نهج تدعم حماية السلامة والصحة المهنية وغيرهما من المبادئ والحقوق الأساسية في العمل.

(هـ) **التعاون متعدد الأطراف.** سيشتمل مجال العمل هذا تعميم السلامة والصحة المهنية في جداول أعمال المؤسسات الدولية وقيادة الجهود الرامية إلى تكوين استجابات متعددة الأطراف تكون متنسقة ومنسقة ومتكاملة. كما أنه سينطوي على التعاون مع الأطر التعاونية متعددة الأطراف ودعمها، فضلاً عن إنعاش التعاون مع المؤسسات الوطنية المعنية بالسلامة والصحة المهنية وفيما بينها.

٢٥. واستناداً إلى نتائج التقييم المستقل للاستراتيجية لعام ٢٠١٣، سيكون من الضروري زيادة الموارد والتعاون بين الوحدات والإدارات والهيكل التنظيمية بشأن السلامة والصحة المهنية في المكتب والمقر والميدان، بغية ضمان اتساق النهج والاستفادة المثلى من أوجه التآزر وتحقيق قدر أكبر من التأثير.

### ٤- خارطة الطريق المقترحة ◀

٢٦. سينخرط المكتب في مشاورات مع الهيئات المكونة اعتباراً من نيسان/ أبريل حتى تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠٢٣، بغية ضمان استجابة الاستراتيجية العالمية المعنية بالسلامة والصحة المهنية لاحتياجات جميع الدول الأعضاء. كما سيجري المكتب مناقشات مع المنظمات والشبكات الدولية والإقليمية المتخصصة حرصاً على ضمان أن تستنير الاستراتيجية على نحو تام بالنقاشات السياسية والعلمية الراهنة المتعلقة بالسلامة والصحة المهنية.

٢٧. وستؤدي عملية التشاور إلى تمكين المكتب من الاستفاضة في تحديد الإطار الاستراتيجي، بما في ذلك الدعائم الأساسية والأولويات والمبادئ التوجيهية، ومن جمع المدخلات من أجل صياغة خطة العمل التي تحدد مجالات العمل والنتائج والمؤشرات اللازمة لقياس التقدم المحرز ضمن كل دعامة استراتيجية.
٢٨. وسوف تقدم الاستراتيجية وخطة العمل بعد المشاورات إلى الدورة ٣٤٩ لمجلس الإدارة.

## ◀ مشروع القرار

### ٢٩. إن مجلس الإدارة:

- (أ) وافق على المقترحات وخارطة الطريق بشأن استعراض الاستراتيجية العالمية المعنية بالسلامة والصحة المهنيين وبشأن تهيئة بيئة عمل آمنة وصحية باعتبارها من المبادئ والحقوق الأساسية في العمل؛
- (ب) طلب من المدير العام أن يعدّ الاستراتيجية العالمية المعنية بالسلامة والصحة المهنيين للفترة ٢٠٢٤-٢٠٣٠ وخطة العمل المتعلقة بتنفيذها وأن يقدمها في الدورة ٣٤٩ لمجلس الإدارة (تشرين الأول/ أكتوبر - تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٢٣)، مراعيًا الإرشاد المقدم أثناء الدورة ٣٤٧ (آذار/ مارس ٢٠٢٣) وكذلك أثناء المشاورات غير الرسمية المزمع انعقادها بين نيسان/ أبريل وتشرين الأول/ أكتوبر ٢٠٢٣.